

٨ - حكم تمثيل النبي ﷺ وأصحابه ﷺ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهداه، أما بعد.

فقد ظهر في فقد كثر في هذه الأزمان تمثيل شخص النبي الكريم ﷺ، وأصحابه الكرام ﷺ، وهذا فيه امتهان لمقام النبوة، ولأصحاب رسول الله ﷺ؛ ولأهمية هذا الموضوع، وخطورته على العقيدة، أكتفي بالقرارات، والبيانات الآتية:

١ - قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٠٧) في ٢ / ١١ / ١٤٠٣ هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:

ففي الدورة العشرين لمجلس هيئة كبار العلماء المنعقدة بمدينة الطائف من ٢٥ / ١٠ / ١٤٠٢ هـ حتى ٦ / ١٤٠٢ هـ اطلع المجلس على الأمر السامي رقم (١٢٤٤)، وتاريخ ٧ / ١٤٠٢ هـ المتضمن الرغبة الكريمة في قيام مجلس هيئة كبار العلماء بالنظر في موضوع تمثيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وتمثيل الصحابة والتابعين ﷺ، وحكم تمثيل الأنبياء وأتباعهم من جانب، والكفار من جانب آخر.

بعد صدور الفتوى رقم (٤٧٢٣) وتاريخ ١١ / ٧ / ١٤٠٢ هـ من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بتحريم ذلك؛ لأن الموضوع من الأمور المهمة والحساسة، ولا يقتصر أثره على هذه الدولة، بل يتعداها إلى سواها من الدول الإسلامية الأخرى، ولأنه سبق أن أُجيز مثل هذا العمل من عدد من مشايخ الدول الإسلامية، وبما أنه سوف يترتب على البت فيه كثير من الأمور التي لها مساس بوسائل الإعلام المختلفة، وما يترتب على ذلك إنتاج وبث كثير من البرامج، أو منعها نهائياً، ولأن بعض الدول الإسلامية قد تأخذ المملكة قدوة في ذلك إذا درس من قبل مجلس هيئة كبار العلماء.

وَلَمَّا استمع المجلس إلى فتوى اللجنة الدائمة، رأى أن الموضوع يحتاج إلى مزيدٍ من النظر والتأمل، فأجل البتَّ فيه إلى دورة أخرى.

وفي الدورة الثانية والعشرين المنعقدة بمدينة الطائف من العشرين من شهر شوال حتى الثاني من شهر ذي القعدة عام ١٤٠٣ هـ، أعاد المجلس النظر في الموضوع، ورجعَ إلى قراره السابق رقم (١٣)، وتاريخ ١٦ / ٤ / ١٣٩٣ هـ، وإلى الكتاب المرفوع من المجلس بتوقيع رئيس الدورة الخامسة إلى جلالة الملك فيصل رحمه الله برقم (١٨٧٥ / ١)، وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٣٩٤ هـ، المتضمن تأييد مجلس هيئة كبار العلماء لما قرَّره مؤتمر المنظمات الإسلامية من تحريم إظهار فيلم محمد رسول الله، وإخراجه، ونشره، سواء فيما يتعلق بالرسول ﷺ، أو بأصحابه الكرام رضي الله عنهم؛ لما في ذلك من تعريض مقام النبوة، وجلال الرسالة، وحُرمة الإسلام، وأصحاب الرسول ﷺ للازدراء، والاستهانة، والسخرية، وبعد المناقشة، وتداول الرأي، قرَّر المجلس تأييدَ رأيه السابق الذي تضمَّنه القرار، والكتاب المشار إليهما آنفاً. والله ولي التوفيق، وصلى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه.

هيئة كبار العلماء

رئيس الدورة

عبد العزيز بن صالح

عبد الرزاق عفيفي	عبد الله خياط	عبد العزيز بن عبد الله بن باز	محمد بن جبير
إبراهيم بن محمد آل الشيخ	سليمان بن عبيد	صالح بن غصون	عبد المجيد حسن
راشد بن خنين	عبد الله بن منيع	صالح اللحيدان	عبد الله بن غديان
			عبد الله بن قعود (١)

٢ - قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي

استنكار المجلس تصوير النبي ﷺ وسائر الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام.

(١) أبحاث هيئة كبار العلماء ٣ / ٣٣١ - ٣٣٢، وانظر: زجر السفهاء عن إباحة تمثيل الصحابة والأنبياء، لعبد الرحمن الشري، يحتوي على فتاوى، وقرارات، وبيانات كبار العلماء، ص ٢٣.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا ونبينا محمد ﷺ.

أما بعد: فإنّ مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، في دورته الثامنة، المنعقدة في الفترة ما بين ٢٧ ربيع الآخر ١٤٠٥ هـ، و ٨ جمادى الأولى ١٤٠٥ هـ، قد اطلع على الخطاب الموجه إلى سماحة الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز من مكتب الرئاسة في قطر برقم ٥/٥٠٢١، وتاريخ ٢٥ ربيع الأول ١٤٠٥ هـ، ومرفق به كتيب فيه صورة مرسومة يزعم صاحبها أنها صورة للنبي محمد ﷺ، وصورة أخرى يزعم صاحبها أنها صورة لعلي بن أبي طالب ﷺ، فأحالها سماحته بموجب خطابه رقم ٢/٣١٨، وتاريخ ٣٠ ربيع الآخر ١٤٠٥ هـ إلى مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، لإصدار ما يجب حيال ذلك.

وبعد أن اطلع المجلس على الصورتين المذكورتين، في دورته الثامنة، المنعقدة في مكة المكرمة بمقر الرابطة قرر ما يلي:

إنّ مقام النبي ﷺ مقام عظيم عند الله تعالى، وعند المسلمين، وإن مكانته السامية، ومنزلته الرفيعة، معلومة من الدين بالضرورة، فقد بعثه الله تعالى رحمة للعالمين، وأرسله إلى خلقه بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وقد رفع ذكره، وأعلى قدره، وصلى عليه وملائكته، وأمر المؤمنين بالصلاة والسلام عليه، فهو سيد ولد آدم، وصاحب المقام المحمود ﷺ.

وإنّ الواجب على المسلمين احترامه، وتقديره، وتعظيمه التعظيم اللائق بمقامه ومنزلته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فإن أي امتهان له، أو تنقُص من قدره، يعتبر كفراً، وردّة عن الإسلام، والعياذ بالله تعالى.

وإنّ تخييل شخصه الشريف بالصور، سواء كانت مرسومة متحركة، أو ثابتة، وسواء كانت ذات جرم وظل، أو ليس لها ظل وجرم، كل ذلك حرام، لا يحل، ولا يجوز شرعاً.

فلا يجوز عمله، أو إقراره لأي غرض من الأغراض، أو مقصد من المقاصد، أو غاية من الغايات، وإن قصد به الامتهان كان كفراً. لأن في ذلك من المفساد الكبيرة، والمحاذير الخطيرة شيئاً كثيراً وكبيراً. وأنه يجب على ولاية الأمور، والمسؤولين، ووزارات الإعلام، وأصحاب وسائل النشر، منع تصوير النبي ﷺ، صوراً مجسمة، أو غير مجسمة: في القصص، والروايات، والمسرحيات، وكتب الأطفال، والأفلام، والتلفاز، والسينما، وغير ذلك من وسائل النشر، ويجب إنكاره وإتلاف ما يوجد من ذلك. وكذلك يُمنع ذلك في حق الصحابة رضي الله عنهم؛ فإن لهم من شرف الصحبة، والجهاد مع رسول الله ﷺ، والدفاع عن الدين، والنصح لله ورسوله ودينه، وحمل هذا الدين والعلم إلينا، ما يوجب تعظيم قدرهم، واحترامهم، وإجلالهم. ومثل النبي ﷺ سائر الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فيحرم في حقهم ما يحرم في حق النبي ﷺ. لذا فإن المجلس يقرر: أن تصوير أي واحد من هؤلاء حرام، ولا يجوز شرعاً، ويجب منعه.

وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

رئيس مجمع الفقه الإسلامي

نائب الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

د. عبد الله بن عمر نصيف

الأعضاء

صالح بن فوزان الفوزان
محمد رشيد قباني
مبروك بن مسعود العوادي

عبد الله العبد الرحمن البسام
محمد محمود الصواف
بكر أبو زيد
د. طلال عمر بافقيه
مقرر المجمع الفقهي

الإسلامي^(١)

محمد بن جبير
مصطفى أحمد الزرقاء
محمد الحبيب بن الخوجة
محمد بن سالم عبد الودود

محمد بن صالح بن عثيمين
محمد بن عبد الله بن سبيل
أبو بكر جومي

٣- فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٤٧٢٣) في ١١ / ٧ / ١٤٠٢ هـ:

س: حكم تمثيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والصحابة، والتابعين ﷺ؟ وعن تمثيل الأنبياء، وأتباعهم من جانب، والكفار من جانب آخر؟

(١) موقع نبي الإسلام ﷺ، نقلاً عن كتاب زجر السفهاء عن إباحة تمثيل الصحابة والأنبياء، ص ٢٥

ج: أولاً: إن المُشاهد في التمثيلات التي تُقام، والمعهود فيها طابع الله و، وزخرفة القول، والتصنّع في الحركات، ونحو ذلك، مما يلفت النظر، ويستميل نفوس الحاضرين، ويستولي على مشاعرهم، ولو أدّى ذلك إلى ليّ في كلام من يُمثله، أو تحريف له، أو زيادة فيه، وهذا مما لا يليق في نفسه، فضلاً عن أنه يقع تمثيلاً من شخص، أو جماعة للأنبياء، وصحابتهم، وأتباعهم فيما يصدر عنهم من أقوال في الدعوة والبلاغ، وما يقومون به من عبادة، وجهاد، أداء للواجب، ونصرة للإسلام.

ثانياً: إن الذين يشتغلون بالتمثيل، يغلب عليهم عدم تحري الصدق، وعدم التحلي بالأخلاق الإسلامية الفاضلة، وفيهم جرأة على المجازفة، وعدم مبالاة بالانزلاق إلى ما لا يليق، ما دام في ذلك تحقيق لغرضه من استهواء الناس، وكسب للمادة، ومظهر نجاح في نظر السواد الأعظم من المتفرجين، فإذا قاموا بتمثيل الصحابة ونحوهم، أفضى ذلك إلى السخرية، والاستهزاء بهم، والنيل من كرامتهم، والحط من قدرهم، وقضى على ما لهم من هيبة، ووقار في نفوس المسلمين.

ثالثاً: إذا قُدِّر أن التمثيلية لجانبين، جانب الكافرين كفرعون، وأبي جهل، ومن على شاكلتهما، وجانب المؤمنين كموسى، ومحمد عليهما الصلاة والسلام، وأتباعهم، فإن من يُمثّل الكافرين سيقوم مقامهم، ويتكلم بألسنتهم، فينطق بكلمات الكفر، ويوجه السباب والشتائم للأنبياء، ويرميهم بالكذب، والسحر، والجنون.. إلخ، ويسفه أحلام الأنبياء، وأتباعهم، وييهتهم بكل ما تسوله له نفسه من الشر، والبهتان، مما جرى من فرعون، وأبي جهل، وأضرابهما مع الأنبياء وأتباعهم، لا على وجه الحكاية عنهم، بل على وجه النطق بما نطقوا به من الكفر والضلال، هذا إذا لم يزدوا من عند أنفسهم ما يُكسب الموقف بشاعة، ويزيده نكراً وبهتاناً، وإلا كانت جريمة التمثيل أشدّ، وبلاؤها أعظم.

وذلك مما يؤدي إلى ما لا تحمد عقباه من الكفر، وفساد المجتمع،

ونقيصة الأنبياء والصالحين.

رابعاً: دعوى أن هذا العرض التمثيلي لما جرى بين المسلمين والكافرين طريقاً من طرق البلاغ الناجح، والدعوة المؤثرة، والاعتبار بالتاريخ، دعوى يردّها الواقع، وعلى تقدير صحتها، فشرها يطغى على خيرها، ومفسدتها تربو على مصلحتها.

وما كان كذلك يجب منعه، والقضاء على التفكير فيه.

خامساً: وسائل البلاغ، والدعوة إلى الإسلام، ونشره بين الناس كثيرة، وقد رسمها الأنبياء لأممهم، وآتت ثمارها يانعة؛ نصرة للإسلام، وعزة للمسلمين، وقد أثبت ذلك واقع التاريخ.

فلنسلك ذلك الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

ولنكتفِ بذلك عما هو إلى اللعب، وإشباع الرغبة والهوى، أقرب منه إلى الجدّ، وعلوّ الهمة.

ولله الأمر كله من قبل ومن بعد، وهو أحكم الحاكمين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود
بن باز ^(١)			

٤- قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٣) وتاريخ ١٦ / ٤ / ١٣٩٣ هـ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن هيئة كبار العلماء في دورتها الثالثة المنعقدة فيما بين ١٠ / ٤ / ١٣٩٣ هـ، و١٠ / ٤ / ١٣٩٣ هـ، قد اطلعت على خطاب المقام السامي رقم (٤٤ / ٩٣ / ١)، وتاريخ ١ / ١ / ١٣٩٣ هـ، الموجه إلى رئيس

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ٣ / ٢٦٨ وما بعدها، وانظر: زجر السفهاء، ص ٣٢.

إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، والذي جاء فيه ما نصه: «نبعث إليكم مع هذا الرسالة الواردة إلينا من طلال ابن الشيخ محمود البسني المكي مدير عام شركة لونا: فيلم من بيروت، بشأن اعتزام الشركة عمل فيلم سينمائي، يصور حياة (بلال) مؤذن رسول الله ﷺ، ونرغب إليكم بعد الاطلاع عليها، عرض الموضوع على كبار العلماء؛ لإبداء رأيهم فيه، وإخبارنا بالنتيجة»؛ وبعد اطلاع الهيئة على خطاب المقام السامي، وما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ذلك، وتداول الرأي فيه، قررت الهيئة بالإجماع ما يلي:

١ - أن الله ﷻ أثنى على الصحابة، وبين منزلتهم العالية، ومكانتهم الرفيعة، وفي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية، أو فيلم سينمائي، منافاة لهذا الثناء الذي أثنى الله تعالى عليهم به، وتنزيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم، وأكرمهم بها.

٢ - أن تمثيل أي واحد منهم سيكون موضعاً للسخرية، والاستهزاء به، ويتولاه أناس غالباً ليس للصالح والتقوى مكان في حياتهم العامة، والأخلاق الإسلامية، مع ما يقصده أرباب المسارح من جعل ذلك وسيلة إلى الكسب المادي، وأنه مهما حصل من التحفظ، فيشتمل على الكذب والغيبة، كما يضع تمثيل الصحابة رضوان الله عليهم في أنفس الناس وضعاً مزرياً، فتترزع الثقة بأصحاب الرسول ﷺ، وتخف الهيئة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين، وينفتح باب التشكيك على المسلمين في دينهم، والجدل والمناقشة في أصحاب محمد ﷺ، ويتضمن ضرورة أن يقف أحد الممثلين موقف أبي جهل وأمثاله، ويجري على لسانه سب بلال، وسب الرسول ﷺ، وما جاء به من الإسلام، ولا شك أن هذا منكر، وكما يتخذ هدفاً لبليلة أفكار المسلمين نحو عقيدتهم، وكتاب ربهم، وسنة نبيهم محمد ﷺ.

٣ - ما يقال من وجود مصلحة، وهي: إظهار مكارم الأخلاق، ومحاسن الآداب، مع التحري للحقيقة، وضبط السيرة، وعدم الإخلال بشيء من ذلك بوجه من الوجوه؛ رغبة في العبرة والاتعاظ: فهذا مجرد فرض وتقدير، فإن

من عرف حال الممثلين، وما يهدفون إليه، عرف أن هذا النوع من التمثيل يآباه واقع الممثلين، ورواد التمثيل، وما هو شأنهم في حياتهم وأعمالهم.

٤ - من القواعد المقررة في الشريعة: أن ما كان مفسدة محضة، أو راجحة؛ فإنه محرم، وتمثيل الصحابة على تقدير وجود مصلحة فيه، فمفسدته راجحة؛ فرعاية للمصلحة، وسداً للذريعة، وحفاظاً على كرامة أصحاب محمد ﷺ يجب منع ذلك.

وقد لفت نظر الهيئة ما قاله طلال من أن محمداً ﷺ، وخلفاءه الراشدين هم أرفع من أن يظهروا صورة، أو صوتاً في هذا الفيلم. لفت نظرهم إلى أن جرأة أرباب المسارح على تصوير (بلال ﷺ)، وأمثاله من الصحابة، إنما كان لضعف مكانتهم، ونزول درجتهم في الأفضلية عن الخلفاء الأربعة، فليس لهم من الحصانة والوجاهة ما يمنع من تمثيلهم، وتعريضهم للسخرية، والاستهزاء في نظرهم، فهذا غير صحيح؛ لأن لكل صحابي فضلاً يخصه، وهم مشتركون جميعاً ﷺ في فضل الصحبة، وإن كانوا متفاوتين في منازلهم عند الله جل وعلا، وهذا القدر المشترك بينهم، وهو فضل الصحبة، يمنع من الاستهانة بهم. وصلى الله، وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

هيئة كبار العلماء

رئيس الدورة الثالثة

محمد الأمين الشنقيطي

عبد الله بن حميد	عبد الله خياط	عبد الرزاق عفيفي	عبد المجيد حسن
عبد العزيز بن صالح	عبد العزيز بن باز	إبراهيم بن محمد آل الشيخ	سليمان العبيد
محمد الحركان	عبد الله بن غديان	راشد بن خنين	صالح بن غصون
صالح بن لحيدان	عبد الله بن منيع	محمد بن جبير (١)	

٥ - فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٢٠٤٤):

«س: هل يجوز تمثيل الصحابة ﷺ لأننا نقدّم تمثيلات، وقد أوقفنا

(١) أبحاث هيئة كبار العلماء، ٣ / ٣٢٨ وما بعدها، وانظر: زجر السفهاء، ص ١١٧.

إحداها رغبة في معرفة الحكم؟.

ج: تمثيل الصحابة رضي الله عنهم، أو أحد منهم ممنوع؛ لما فيه من الامتهان لهم، والاستخفاف بهم، وتعريضهم للنيل منهم، وإن ظُنَّ فيه مصلحة، فما يؤدي إليه من المفاسد أرجح، وما كانت مفسدته أرجح فهو ممنوع، وقد صدر قرارٌ من مجلس هيئة كبار العلماء في منع ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب رئيس اللجنة	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود
بن باز ^(١)			

٦- بيان الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز ت ١٤٢٠ هـ

المفتي العام للمملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء

استنكار إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد: فقد اطلعتُ على ما نشرته مجلة المجتمع الكويتية في عددها ١٦٢، الصادر بتاريخ ٩ / ٧ / ١٣٩٣ هـ تحت عنوان (فيلم محمد رسول الله)، وقد تضمّن الخبر المذكور أنه خلال الأيام الماضية تمّ التوقيع على عقد تأسيس الشركة العربية للإنتاج السينمائي العالمي، وتولّى التوقيع ممثلو حكومات ليبيا، والكويت، والمغرب، والبحرين، وأن الشركة المذكورة تعاقدت مع المخرج مصطفى عقاد لإنتاج فيلم عن النبي ﷺ حياته وتعاليمه (بالسينما سكوب) والألوان، يستمرّ عرضه ثلاث ساعات، ويخرج بعشرين

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية، والإفتاء، المجموعة الأولى، ١ / ٧١٢، وانظر: زجر السفهاء، ص ١٢٠.

لغة عالمية، بما فيها العربية.

وذلك بالاستناد إلى قصة أقرّها الأزهر، والمجلس الشيعي الأعلى، واشترك في صياغتها: توفيق الحكيم، وعبد الحميد جودة السحار، وعبد الرحمن الشرقاوي، انتهى الخبر المذكور.

ولكون ذلك فيما نعتقد أمراً منكراً، وحدثاً خطيراً يترتب عليه مفسد كبرى، وأضرار عظيمة، واستهانة بالمصطفى ﷺ، وتعرض لذاته الشريفة إلى التلاعب بها، والاستهزاء والتنقص، رأيتُ المساهمة في إنكار هذا المنكر، والإهابة بالدول الأربع الموافقة على إخراجهِ بالرجوع عن ذلك؛ تعظيماً للنبي ﷺ، واحتراماً له، واحترازاً عن تعرض ذاته الشريفة للتنقص، والاستهانة والسخرية، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل.

وقد عرض هذا الموضوع على المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، فقرر: تحريم إخراج فيلم عن النبي ﷺ، وتحريم تمثيل الصحابة رضي الله عنهم، وذلك في المادة السادسة من قراره المتخذ في دورته الثالثة عشرة، المنعقدة خلال المدة من ١ شعبان ١٣٩١ إلى ١٣ شعبان ١٣٩١ هـ، وهذا نص المادة المذكورة:

«١- يُقرّر المجلس التأسيسي بالإجماع تحريم إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ؛ لما فيه من تمثيله ﷺ بآلة التصوير الكاميرا، مشيرة إليه، وإلى موضعه، وحركاته، وسائر شؤونهِ بالتحديد، وتمثيل بعض الصحابة رضي الله عنهم في مواقف عديدة، ومشاهد مختلفة، وهو مُحَرَّم بالإجماع.

٢ - يوصي المجلس الأمانة العامة للرابطة بإبلاغ هذا القرار لجميع الدول الإسلامية، والمنظمات الإسلامية، والجمعيات الدينية في البلاد العربية والإسلامية، ووزارات الإعلام، ومشيخة الأزهر، ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة،

والصحف، والإذاعات في البلاد الإسلامية كافة.

٣ - يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي، بإخطار

مُخرج هذا الفيلم بهذا القرار جواباً على طلبه الأخير بإخراج الفيلم، وإنذاره بأن الأمانة العامة للرابطة ستتخذ الإجراءات القانونية ضد كل من يحاول الاعتداء على قدسية، وحرمة صاحب الرسالة العظمى ﷺ، وحرمة أصحابه الأكرمين في أية جهة من العالم.

٤ - يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بوضع رسالة في

حرمة إخراج فيلم عن النبي ﷺ، وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين، تضمّ ما أجرته الأمانة العامة للرابطة بشأنه في جميع مراحلها، وما صدر فيه من قرارات في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، والمنظمات الإسلامية الأخرى، وما صدر بشأنه من القرارات والفتاوى في البلاد الإسلامية عامة، ونشر ذلك في البلاد الإسلامية تبصرة، وتنويراً وإرشاداً، وتحذيراً.

٥ - يشكر المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي على ما قامت

به من جهود موفقة في هذا الموضوع الخطير». انتهى.

كما قرّرت هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، منع تمثيل الصحابة رضي الله عنهم، والنبي ﷺ من باب أولى، وذلك بقرارها رقم ١٣، وتاريخ ١٦/٤/١٣٩٣ هـ الآتي نصّه:

«الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد: فإن هيئة كبار العلماء في دورتها الثالثة المنعقدة فيما بين ١ / ٤ / ١٣٩٣ هـ، و ١٧ / ٤ / ١٣٩٣ هـ، قد اطلّعت على خطاب المقام السامي رقم ٩٣ / ٤٤، وتاريخ ١ / ١ / ١٣٩٣ هـ الموجّه إلى الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، والذي جاء فيه ما نصّه:

نبعث إليكم مع الرسالة الواردة إلينا من طلال بن الشيخ محمود البسني المكي مدير عام شركة لونا، فيلم من بيروت، بشأن اعتزام الشركة عمل فيلم سينمائي يصور حياة (بلال) مؤذن رسول الله ﷺ.

نرغب إليكم بعد الاطلاع عليها عرض الموضوع على كبار العلماء؛ لإبداء رأيهم فيه، وإخبارنا بالنتيجة، وبعد اطلاع الهيئة على خطاب المقام السامي، وما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ذلك وتداول الرأي قرّرت ما يلي:

١ - إن الله سبحانه أثنى على الصحابة، وبين منزلتهم العالية، ومكانتهم الرفيعة، وفي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية، أو فيلم سينمائي، منافاة لهذا الثناء الذي أثنى الله عليهم به، وتنزيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم، وأكرمهم بها.

٢ - إن تمثيل أي واحد منهم سيكون موضعاً للسخرية، والاستهزاء، ويتولاه أناس غالباً ليس للصالح والتقوى مكان في حياتهم العامة، والأخلاق الإسلامية، مع ما يقصده أرباب المسارح من جعل ذلك وسيلة إلى الكسب المادي، وأنه مهما حصل من التحفظ، فسيشتمل على الكذب، والغيبة، كما يضع تمثيل الصحابة رضوان الله عليهم في أنفس الناس وضعاً مزرياً، فتتزعزع الثقة بأصحاب الرسول ﷺ، وتخفّ الهيئة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين، وينفتح باب التشكيك على المسلمين في دينهم، والجدل والمناقشة في أصحاب محمد ﷺ، ويتضمن ضرورة أن يقف أحد الممثلين موقف أبي جهل وأمثاله، ويجري على لسانه سبّ بلال، وسبّ الرسول ﷺ، وما جاء به الإسلام، ولا شك أن هذا منكر، كما يتخذ هدفاً لبلبة أفكار المسلمين نحو عقيدتهم، وكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ.

٣ - ما يُقال من وجود مصلحة، وهي إظهار مكارم الأخلاق، ومحاسن

الآداب مع التحري للحقيقة، وضبط السيرة، وعدم الإخلال بشيء من ذلك بوجه من الوجوه؛ رغبة في العبرة، والاتعاظ، فهذا مجرد فرض وتقدير، فإن من عرف حال الممثلين، وما يهدفون إليه، عرف أن هذا النوع من التمثيل يآباه واقع الممثلين، ورواد التمثيل، وما هو شأنهم في حياتهم وأعمالهم.

٤ - من القواعد المقررة في الشريعة أن ما كان مفسدة محضة، أو راجحة؛ فإنه محرم، وتمثيل الصحابة على تقدير وجود مصلحة فيه، فمفسدته راجحة، فرعاية للمصلحة، وسداً للذريعة، وحفاظاً على كرامة أصحاب محمد ﷺ منع ذلك، وقد لفت نظر الهيئة ما قاله طلال من أن محمداً ﷺ، وخلفاءه الراشدين، هم أرفع من أن يظهرُوا صورة، أو صوتاً في هذا الفيلم، لفت نظرهم إلى أن جرأة أرباب المسارح على تصوير بلال وأمثاله من الصحابة، إنما كان لضعف مكانتهم، ونزول درجتهم في الأفضلية عن الخلفاء الأربعة، فليس لهم من الحصانة والوجاهة ما يمنع من تمثيلهم، وتعريضهم للسخرية والاستهزاء في نظرهم، فهذا غير صحيح؛ لأن لكل صحابي فضلاً يخصه، وهم مشتركون جميعاً في فضل الصحبة، وإن كانوا متفاوتين في منازلهم عند الله جل وعلا.

هذا القدر المشترك بينهم، وهو فضل الصحبة، يمنع من الاستهانة بهم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه». انتهى.

ولكل ما تقدم، وما سوف يُفضي إليه الإقدام على هذا الأمر من الاستهانة بالنبي ﷺ، وبأصحابه ﷺ، وتعريض سيرته، وأعماله، وسيرة أصحابه، وأعمالهم للتلاعب، والامتهان من قبل الممثلين، وتجار السينما، يتصرفون فيها كيف شاؤوا، ويبرزونها على الصفة التي تلائمهم، بغية التكسب والاتجار من وراء ذلك، ولما في هذا العمل الخطير من تعريض النبي ﷺ، وأصحابه ﷺ للاستهانة والسخرية، وجرح مشاعر المسلمين، فإني

أكرر استنكاري بشدة لإخراج الفيلم المذكور.

وأطلب من جميع المسلمين في كافة الأقطار استنكارهم لذلك، كما أرجو من جميع الحكومات والمسؤولين بذل جهودهم لوقف إخراجه، وفي إبراز سيرته ﷺ، وسيرة أصحابه ﷺ بالطرق التي درج عليها المسلمون من عهده ﷺ إلى يومنا هذا ما يكفي، ويشفي، ويغني عن إخراج هذا الفيلم.

وأسأل الله ﷻ أن يوفق المسلمين جميعاً، وحكوماتهم لكل ما فيه صلاح المسلمين في العاجل والآجل، ولكل ما فيه تعظيم نبيهم ﷺ، التعظيم الشرعي اللائق به، وبأصحابه الكرام، والحذر من كل ما يفضي إلى التنقص لهم، أو السخرية منهم، أو يعرضهم لذلك، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على عبده، ورسوله، نبينا محمد وآله وصحبه^(١).

٧- فتوى الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة:

حكم مشاهدة تمثيلات الصحابة ﷺ

إن ممّا عمّت به البلوى هذا التلفاز الذي لا يكاد يخلو منه بيت في برّ، أو بحر، مع العلم أنه يعرض فيه ما يلي:

- ١- الغناء بميوعته، والموسيقى بمختلف آلاتها.
- ٢- المسلسلات البوليسية الإجرامية.
- ٣- الروايات الخرافية، والخيالية.
- ٤- التمثيل المختلط بين الجنسين.
- ٥- تشويه تاريخ الإسلام والمسلمين، والصالحين حيث تمثل نساؤهم معهم سافرات، وهذا يشاهد في المسرحيات التاريخية.
- ٦- يُعرض في بعض التمثيلات خيانات زوجية، والعياذ بالله.
- ٧- ظهور المرأة فيه سافرة، أو متبرجة، أو مغنية، أو ممثلة، أو غير ذلك.

(١) مجموع فتاوى الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ١/ ٤١٣ وما بعدها، وانظر: زجر السفهاء، ص ٣٩.

٨- وفي وسط ما سبق، أو قبله، أو بعده يُتلى القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، والتوجيهات الدينية.

٩- تمثيل الصحابة رضي الله عنهم:

وإذا عُلِمَ أن إذاعة القرآن الكريم تُقدِّم برامج دينية تفوق ما يُعرض في التلفاز، حتى الأخبار المحلية والعالمية، فإذا علمنا ذلك، فهل يجوز إدخاله حتى تصل إليه أيدي ضعفاء الإدراك من النساء والأطفال، فينظرون إلى ما فيه، فيختلط عليهم الحق بالباطل.

وهل يجوزُ النظرُ إلى المرأة فيه؟ وإلى المردان؟ والذين يظهرون بشكل يتنافى مع الرجولة في بعض الأحيان.

وماذا يجبُ على من أصرَّ على إدخاله، أو قال لا أستطيع إخراجه؟.

وهل يجوز إدخاله لمن يقول: إنه يصعب عليه قفله أمام الغناء، والموسيقى التي تكتنف برامجه، ونحو ذلك، وهل برامجه السابقة تتفق مع الشريعة الإسلامية؟.

وهل يجوز للرجال والنساء عامة النظر إلى البرامج السابقة ونحوها؟ وفقكم الله للجواب الصحيح الشافي.

ج- لا شك أن الفقرات التي صدرتم بها كلامكم عن التليفزيون، فقراتٌ مُحَرَّمَةٌ، لا يترىَّب في تحريمها من عرف مصادر الشريعة الإسلامية، ومواردها؛ لما تتضمنه من المفساد الدينية، والأخلاقية، والأمنية، والاجتماعية، فنسأل الله تعالى أن يوفق القائمين عليه لاجتنابها، والبعد عنها، حتى يحصل الخير والفلاح، والبعد عن أسباب الشر والفتنة.

كما أن إحاطة القرآن، والبرامج الدينية بمثل هذه الأمور، جُمع بين الضدَّين، ولاشك أن اقتناءه لمن يستعمله فيما ذكر محَرَّمٌ؛ لأن مشاهدة الحرام حرام، وعلى هذا فمن اقتناه، وهو يعلم، أو يغلب على ظنه، أنه لا

يتمكن من اجتناب البرامج المذكورة، فقد أصرَّ على محرم، وكذلك من اقتناه لأهله وأولاده الذين لا يتحاشون من ذلك، وإن كان هو لا يُشاهده؛ فإنه قد اقترف إثماً؛ لكونه أعان على محرم، وهو من سوء التربية التي سيُحاسب عليها المرء يوم القيامة.

وأما مشاهدة التلفزيون بدون اقتناء؛ فإنها على ثلاثة أقسام:

- ١- مشاهدة ما فيه منفعة دينية أو دنيوية، فهذا لا بأس بها إلا أن يتوصَّل بها المشاهد إلى شيء محرَّم، مثل أن تتمتع المرأة بالنظر إلى مُقدِّم البرامج، فيكون بذلك فتنة.
- ٢- مشاهدة ما فيه مضرة في الدين، فهذا حرام؛ لأن الواجب على المؤمن أن يحمي دينه عما يضرُّه.
- ٣- مشاهدة ما لا ينفع، ولا ضرر، فهذه من اللغو الذي لا يليق بالمؤمن الحازم أن يضيع وقته بمثلها.

والله أسأل أن يُصلح أمر المسلمين، ويقىهم سوء في الدنيا والآخرة»^(١).

٨- بيان العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد عضو اللجنة الدائمة للإفتاء، وعضو هيئة كبار العلماء.

إجماع العلماء على تحريم تمثيل الأنبياء والخلفاء الراشدين

«أجمع القائلون بالجواز [التمثيل] المقيّد، على تحريمه في حق أنبياء الله ورسله - عليهم والصلاة والسلام -، وعلى تحريمه في حق أمّهات المؤمنين زوجات النبي ﷺ، وولده - عليهم السلام -، وفي حق الخلفاء الراشدين ﷺ.

فنسأل المُجيزَ مُقيّداً، والرسول ﷺ قد قال: (كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه)، وهو الذي حرم ﷺ المحاكاة، وحرَّم الكذب، فلماذا نُهدرُ هذه الحُرُمات في حق بقية سلف هذه الأمة، وصالحها، وفيهم

(١) فتاوى إسلامية، جمع الشيخ محمد المسند، ٤ / ٣٧١ - ٣٧٢، وانظر: زجر السفهاء، ص ١٢٩.

العشرة المبشرون بالجنة، وأعمام النبي ﷺ، ولحمة قريش، وسداها ممن أسلموا، هم عشيرته، وقرباته ﷺ، والنبي ﷺ قد أوصى بعترته أهل بيته، وهكذا في كوكبة الصحابة ﷺ والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أقول:

اللَّهُمَّ إني أبرأ إليك من إهدار حُرُمات المسلمين، أو النيل منهم^(١).
٩- فتوى العلامة صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

لا يجوز تمثيل الصحابة ﷺ بالإجماع

«أحسن الله إليكم، يقول السائل: هل يجوز تمثيل الصحابة ﷺ؟ أو الصحابي عمر ﷺ في مسلسلات تاريخية؟
 الجواب:

هذا لا يجوز بالإجماع، أجمع العلماء لمعاصرون على تحريم ذلك، وصدرت فيه قرارات، قرارات هيئة كبار العلماء، والمجامع الفقهية بتحريم تمثيل الصحابة ﷺ، ورابطة العالم الإسلامي، أجمعوا على هذا، نعم. لكن هؤلاء يدورون درايم، يحطون هذه المسلسلات، ويذيعونها، يبون درايم، ولا عليهم من حلال ولا حرام^(٢).
 وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وأصحابه أجمعين.
 حرر في ١١/٢٠/١٤٣٣ هـ.



(١) التمثيل: حقيقته، تاريخه، حكمه، للشيخ بكر أبو زيد، ص ٤٣-٤٤، وانظر: زجر السفهاء، ص ١٣٣.
 (٢) موقع الانتقاء من درر فتاوى العلماء، نقلاً عن كتاب زجر السفهاء عن إباحة تمثيل الصحابة والأنبياء، ص ١٣٤.